

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

(رقم ٨٦ لسنة ٢٠٠٦)

(رئيس الجمهورية)

بعد الاطلاع على الدستور :

وبناءً على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء :

قرر :

(المادة الأولى)

يرخص للطائفة الإنجيلية بكنيسة الإيمان الإنجيلية ، الكائنة بالزوك الشرقية - مركز المنشأة - محافظة سوهاج ، والمقامة من قبل وفقاً لاشتراطات البنائية الجارى العمل بها في المنطقة ، وذلك وفقاً للرسم المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٧ صفر سنة ١٤٢٧ هـ .

(الموافق ٧ مارس سنة ٢٠٠٦ م) .

حسني مبارك